الأحاديث الضعيفة والموضوعة المتعلقة

بفضائل الحج وأيامه من (السنن الأربعة)

جمعا ودراسة

وأثرها على أداء المناسك

إعداد

الأستاذ المساعد الدكتور / مهدي عبد العزيز أحمد

والباحث / فخرالدين لاتيه دامي

المقدمة:

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً – صلى الله عليه وسلم– عبده ورسوله.

أمّا بعد: فإنّ الله سبحانه وتعالى قد منّ على هذه الأمّة إذ بعث فيها أفضل أنبيائه ورسله محمداً – صلى الله عليه وسلم– ، وأنزل عليه كتابه العظيم القرآن الكريم، كما أوحى إليه السنّة المطهّرة، فأكمل لهذه الأمّة دينها وأتمّ عليها نعمته سبحانه وتعالى. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [1]

فالقرآن وحيٌ من الله وكذا السنّة وحيٌ من الله؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[2]

وقال النبي – صلى الله عليه وسلم– : (أَلاَ إِنِّ أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ)،[3]وفي روايةٍ للترمذي:

(ألا هلْ عَسَى رجلٌ يَبْلُغُهُ الحديثُ عنِّي ، وَ هو مُتَّكئُ على أرِيكَتِهِ ، فَيَقولُ : بيْننا وَبيْنكُمْ كتابُ اللهِ ، فمَا وَجَدنَا فِيهِ حَلالاً استَحللْناهُ ، وَمَا وَجَدْنا فِيهِ حَرامًا حرَّمْنَاهُ ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ كَمَا حَرَّمَ اللهُ). [4]

وقد تكفّل اللهُ بحفظ كتابه العزيز وسنة نبيِّه الكريم – صلى الله عليه وسلم– ، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[5]

ووكَّل سبحانه بالسنّة المطهَّرة المفسِّرة للقرآن طائفةً مجتباة؛ وفّقهم لطلبها ودراستها، وأعانهم على حفظها والذود عنها، فنفوا عنها خطأ الغافلين وافتراء الكاذبين، وميّزوا الصحيح من السقيم والغثَّ من

---

[1] – سورة آل عمران: الآية (164).

[2] – سورة النجم: الآيتان: (3-4).

[3] – أخرجه أبو داود السجستاني :سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد،(بيروت ، دار الفكر)، كتاب السنة ،باب في لزوم السنة: برقم:(4604)،(610/2). من حديث المقدام بن معد يكرب τ، وصححه الألباني، محمد ناصرالدين، في السلسلة الصحيحة ، (الرياض مكتبة المعارف ،ط2، 1408هـ-1988م): (71/7) برقم:(2870).

[4] – أخرجه الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ،تحقيق : أحمد محمد شاكر ، (بيروت : دار إحياء التراث العربي) ، كتاب العلم عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ،باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي –صلى الله عليه وسلم– : برقم (2664)، (38/5).وصححه أيضا الألباني، ينظر:صحيح سنن الترمذي،(بيروت ، المكتب الإسلامي،ط1، 1411هـ-1991م)، برقم:(2664)،(164/6).

[5] – سورة الحجر: الآية:(9).

السمين.

قيل لعبدالله بن المبارك[1]: هذه الأحاديث المصنوعة ؟ قال: "يعيش لها الجهابذة" [2]

إن أئمة الحديث ونُقّاده قد قاموا ببيان حال الأحاديث صحة وضعفاً، و وضعوا قواعد وأصولاً تُعرف بها درجة الحديث، وألّفوا كتباً خاصة في ذلك ككتب العلل وكتب التخريج وكتب الأحاديث المشتهرة وكتب الموضوعات وغيرها، ومع ذلك فقد انصرف كثير من الناس – وبعضهم من أهل العلم – عن قراءة تلك الكتب ومعرفة تلك القواعد أدى إلى انتشار كثيرٍ من الأحاديث الضعيفة والموضوعة على ألسنتهم وفي مؤلفاتهم، وهذا أمرٌ خطير يُخشى على من لم يتنبَّه له أن يدخل في عموم قول النبي – صلى الله عليه وسلم– : (من حدّث عنّي بحديث يرى أنّه كذب فهو أحد الكاذبين).[3]

وغير خافٍ أنّ من أبرز الآثار السيئة للأحاديث الضعيفة والموضوعة ما ينشأ عن التعبُّد بما جاء فيها – مخالفاً للسنّة الصحيحة – مِن البدع والمحدثات ، ولا سيّما أنّ القائل بها أو المتعبِّد بها قد يكون مِن أهل العلم الذين لم يقفوا على حال تلك الأحاديث، فيرتكبوا البدعة أو المخالفة وهم لا يشعرون.

لذا فقد رأى الباحثان أن يجمعوا هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة المتعلقة بالبيت الحرام من (السنن الأربعة)؛ لما في ذلك من بيانٍ للممارسات الخاطئة التي يمارسها الحجاج، أو معتقدات بدعية، و مخالفات يرتكبونها من باب حسن الظن بالنصوص دون معرفة السقيم منها، وكذا للتحذير من آثارها ومغبة الوقوع فيها.

قال الشيخ الألباني[4] رحمه الله:" إنّ مما يجب العلم به أنّ معرفة البدع التي أُدخلت في الدين أمرٌ

---

1 – عبدالله بن المبارك المروزي: مولى بني حنظلة من أهل مرو، كنيته أبو عبد الرحمن، من أتباع التابعين، فقيه عالم جواد مجاهد،جمعت فيه خصال الخير ،قال ابن حبان: وكان ابن المبارك –رحمه الله– فيه خصال مجتمعة لم يجتمع في أحد من أهل العلم في زمانه في الدنيا كلها.. ، (ت:181هـ–797م).ينظر:ابن حجر العسقلاني: أحمد ، تقريب التهذيب ، تحقيق : أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني(الرياض : دار العاصمة ،ط1 ، 1416 – 1995)، برقم:(3595).وابن حبان البستي: أبو حاتم محمد بن حبان، الثقات، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد،(بيروت ، دار الفكر ط1 1395 – 1975)،باب العين،(7/7)،برقم:(8767).

2 – نقله الخطيب البغدادي ،أحمد بن علي،كما في الكفاية في علم الرواية ، تحقيق وتعليق د. أحمد عمر هاشم ،(بيروت،دار الكتاب العربي،1405هـ–1985م)، ص:(55).

3 – أخرجه مسلم بن الحجاج ، في مقدمة صحيحه ، انظر:صحيح مسلم ،تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت، دار إحياء التراث العربي،ط1،)، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ،برقم :(1)، (7/1).من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما.وصححه الألباني، يُنظر تعليقه في مشكاة المصابيح للتبريزي:(43/1)،برقم:(199).

4 – الألباني: محمد ناصر الدين أبو عبدالرحمن بن الحاج نوح بن نجاتي الأرنؤوطي، عالم معاصر، تخصص في علم الحديث، وأصله من (أشقودرة) من أشهر مؤلفاته (سلسلة الأحاديث الصحيحة)،(سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة)،(إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل). (ت: 1420هـ–1999م).ينظر : ويكيبيديا، الموسوعة الحرة،(الألبانيhttp://ar.wikipedia.org/wiki).

هامٌّ[1] جداً، لأنّه لا يتمُّ للمسلم التقرُّب إلى الله تعالى إلا باجتنابها، ولا يمكن ذلك إلا بمعرفة مفرداتها إذا كان لا يعرف قواعدها وأصولها، وإلا وقع في البدعة وهو لا يشعر.

أهمية البحث وأسباب اختياره :

1-أنه يبحث في جملة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فينفي ثبوت نسبتها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- ، ويردُّ ما جاء فيها مِن أفعال وأقوال لم يشرعها الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم- .

2-أن الجهل بالأحاديث الضعيفة والموضوعة المتعلقة بالركن العظيم المتمم لأركان الإسلام وهو الحج، وانتشارها في كثير مِن كتب الفقه والترغيب والترهيب وغيرها أفرز بعض الاعتقادات الخاطئة؛ بسبب غفلة كثير من الناس عن درجة تلك الأحاديث وحكم الاستدلال بها ، و ربما جعل البعض يقوم بالدعوة إلى تلك الممارسات الخاطئة جهلا منه بصحة تلك الأحاديث ، كل ذلك يؤكد ضرورة البحث في هذا الموضوع.

3-أنّ الأحاديث الضعيفة والموضوعة تُعد مِن أبرز أسباب وقوع البدع والخرافات وانتشارها عند بعض الحجاج ؛ لاعتمادهم على الأحاديث الموضوعة أو الضعيفة ؛ لما تشتمل عليه مِن أقوال منسوبة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- ، مما يؤدي إلى استحباب بعض الأمور لم تصح عن النبي - صلى الله عليه وسلم- .

5-كون البحث له علاقة وطيدة بعلم التخريج ودراسة الأسانيد ؛ ما يساعد على التفقه في هذا العلم.

4-إسهام البحث -بإذن الله- في تشجيع الباحثين على دراسة علمية متخصصة في فقه السنة حول الأحاديث الموضوعة والضعيفة في العبادات الأخرى وبيان أثرها السيئ في الفقه.

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى الآتي:

1- بيان الأحاديث الضعيفة والموضوعة المتعلقة بالوقوف بعرفة، وآثاره الفقهية في النسك، وتخصيص بعض الأدعية ونحوها.

2- جمع الطرق والشواهد لهذه الأحاديث، ودراسة إسنادها وعللها والبحث في رجالها؛ لإثبات ضعفها ، أو ترقيتها للصحة أو الحسن.

مشكلة البحث:

لما كانت هناك بعض الأمور التي يعتقدها الناس أنها من باب الفضائل المتعلقة بالحج وهي

---

[1]- الصحيح (مهم) من أهمَّه الأمرُ، بدلا من (هام) لأن (الهاء والألف والميم) أصلٌ يدلُّ على عُلُوٍّ في بعض الأعضاء، ثم يستعار. فالهامة: الرَّأْس، والجمع هامٌ وهامات.ينظر: ابن فارس،أبو الحسين أحمد،معجم مقاييس اللغة،تحقيق: عبدالسلام محمد هارون،(دمشق،اتحاد كتاب العرب،ط:1423هـ-2002م)،(20/6).

ليست صحيحة ، لأن الأحاديث التي وردت فيها غير صحيحة، فقد رأيت أن أجمع هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة المتعلقة بفضائل الحج من(السنن الأربعة)؛ لما في ذلك من بيان لبعض المعتقدات الخاطئة، والتي يفعلها الناس من باب حسن الظن بالنصوص دون معرفة السقيم منها، وكذا للتحذير من آثارها ومغبة الوقوع فيها.

الدراسات السابقة في موضوع البحث:

من الدراسات التي وجدتها حسب بحثي القاصر:

- (مشكل أحاديث المناسك) للطالب :خالد بن سليمان المهنا ، مسجل لرسالة درجة الدكتوراة في السنة من جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض،ط. دار ابن الجوزي.
- (الأحاديث الموضوعة والضعيفة التي استدل بها على بدع في العبادات).

للطالب: رامز خالد حاج حسن، مسجل لرسالة درجة الماجستير في الحديث من الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية عام 1424هـ.

الفرق بين الدراسات السابقة و دراستي هذه :

1- أن دراسة الباحث "خالد بن سليمان المهنا" لا تركز على الأحاديث الضعيفة، وإنما في المشكل منها،ويبين سبب الإشكال،وطرق أهل العلم في دفعه ،وأورد فيها ما يقارب (200) حديث.

2- أن دراسة الباحث "رامز حسن"كانت عن العبادات الأساسية في الإسلام بخلاف الدراسة التي بين يدي فإنها دراسة متخصصة فضائل الحج وأيامه ولياليه.

3- أن الدراسة السابقة كانت مركزة على تخريج الأحاديث مع بعض التعليقات عليها، بخلاف الدراسة التي بين يدي ستكون مع بيان التخريج، دراسة الأحكام المستنبطة إن وجدت، مع ذكر خلاف العلماء ، وترجيح المسألة المختلف فيها.

حدود الدراسة :

بما أن الموضوع عن الأحاديث التي وردت في الروايات الضعيفة والموضوعة في فضائل الحج وإيامه ولياليه فإن البحث سيركز على دراسة الأحاديث الموضوعة والضعيفة المتعلقة الخاصة في ذلك، من السنن الأربعة، وهي:

(سنن النسائي،سنن أبي داود، سنن الترمذي،وسنن ابن ماجه).

وقسم الباحثان البحث إلى مقدمة ، ومبحثين، وخاتمة، ثم الفهارس.

المبحث الأول : ما روي في ذكر بعض فضائله والترغيب فيه والوعيد في تركه.

المبحث الثاني : ما روي في فضل أيام ذي الحجة وليالي

المبحث الأول : ما روي في ذكر بعض فضائله والترغيب فيه والوعيد في تركه.

1- عن علي[1] – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم– :(مَنْ مَلَكَ زَادًا وَ رَاحِلَةً تُبَلِّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَلَمْ يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ:﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾[2]،

الحديث أخرجه الترمذي في (جامعه)[3]والبزار في (مسنده)[4]والعقيلي في(الضعفاء)[5] والسهمي في (تاريخ جرجان)[6]وابن عدي في (الكامل) [7] وابن الجوزي في (الموضوعات). [8]

وكلهم من طريق هلال بن عبد الله الباهلي ، عن أبي إسحاق السَّبيعي ، عن الحارث الأعور ، عن علي – رضي الله عنه– ،مرفوعاً .

و الحديث في إسناده :

1- الحارث بن عبدالله الأعور: قال ابن معين: ضعيف، وقال ابن المديني: كذاب،[9] وقال الحافظ:كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف. [10]

---

1 – علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، أبو الحسن،أول الناس إسلاما في قول كثير من أهل العلم. ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح، فربّي في حجر النبيّ –صلى الله عليه وسلم– ولم يفارقه، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك، وهو رابع الخلفاء الراشدين، وصهر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ، توفي: (40هـ)،ينظر: ابن حجر العسقلاني:أحمد، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق : علي محمد البجاوي (بيروت : دار الجيل،ط1 ، 1412 – 1991)، برقم:(5704)،(455/4).

2 – سورة آل عمران الآية :(97).

3 – الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ،تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون (بيروت : دار إحياء التراث العربي) ، كتاب الحج ، باب ما جاء في التغليظ في ترك الحج: برقم (812)، (176/3).

4 – البزار: أبو بكر أحمد،مسند البزار ، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله (المدينة النورة : مكتبة العلوم والحكم ،ط1، 1409 – 1988): مسند علي بن أبي طالب τ :(267/1).

5 – العقيلي :محمد بن عمر،الضعفاء الكبير، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي(بيروت : دار المكتبة العلمية ،ط1 ، 1404 – 1984) ، ترجمة هلال بن عبدالله الباهلي، برقم :(1955)،(4/ 438).

6 – السهمي : حمزة بن يوسف،تاريخ جرجان، تحقيق : د. محمد عبد المعيد خان (بيروت : عالم الكتب،ط3 ، 1401 – 1981) ،حرف الميم ،ترجمة أبو بكر محمد الصرام، برقم:(784)، (1/ 433).

7 – ابن عدي : عبدالله بن عدي،الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق :د.سهيل زكار،و يحيى مختار غزاوي (بيروت : دار الفكر،ط3 ، 1409 – 1988) ،ترجمة من اسمه هلال، برقم:(2037)، (7/ 120).

8 – ابن الجوزي : عبدالرحمن ،الموضوعات في الأحاديث المرفوعات،كتاب الحج باب إثم من استطاع الحج ولم يحج،(2/ 209).

9 – نقل عنهما الذهبي : محمد بن أحمد ، في ميزان الاعتدال في نقد الرجال ،تحقيق علي محمد البجاوي (بيروت:دار المعرفة)،ترجمة الحارث الأعور برقم:(1627)،(435/1).

10 – ابن حجر العسقلاني: ، تقريب التهذيب ،برقم:(1036).

2- هلال بن عبدالله الباهلي أبو هاشم البصري مولى ربيعة بن عمرو:

قال البخاري: منكر الحديث،..وقال الحاكم أبو أحمد:ليس بالقوي عندهم،[1]وقال فيه ابن عدي:وهو يعرف بهذا الحديث يرويه عن أبي إسحاق بهذا الإسناد..[2]، وقال العقيلي:لا يتابع على حديثه،[3] وقال الحافظ ابن حجر :متروك.[4]

قال الترمذي : [5]هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي إسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول ، والحارث يضعف في الحديث.[6]

وقال البزار : [7]هذا حديث لا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا الإسناد ، وهلال هذا بصري حدث عنه غير واحد من البصريين : عفان بن مسلم ، ومسلم بن إبراهيم ، وغيرهما ، ولا نعلمه يروي عن علي إلا من هذا الوجه [8].اهـ

قلت: فكما هو معلوم إذا تفرد المجهول برواية خبر منكر فهو مردود، فكيف وقد وصف البخاري هلالاً الباهلي بأنه منكر الحديث؟! ؛ وبهذا يدفع قول الترمذي في هلال: إنه مجهول، إلا أن يريد به جهالة الحال، والله أعلم.

قال ابن عدي: [9]الحديث غير محفوظ.[10]

قلت: وذلك أن أبا إسحاق السبيعي لم يسمع عن الحارث إلا أربعة أحاديث فقط كما ذكر شعبة،[11]ليس هذا الحديث منها، فالحديث ضعيف بهذا السند للعلل المذكورة.

---

1 - نقل عنهما المزي :أبوالحجاج يوسف بن عبدالرحمن ،في تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق : بشار عواد معروف(بيروت : مؤسسة الرسالة ،ط5 ، 1413 - 1992) ، ترجمة هلال بن عبدالله الباهلي، برقم :(6625).

2 - ابن عدي : عبدالله ،الكامل في ضعفاء الرجال، (7/ 120).

3 - العقيلي :محمد بن عمر،الضعفاء الكبير،(4/ 438).

4 - ابن حجر العسقلاني: ، تقريب التهذيب ، ترجمة هلال بن عبدالله الباهلي، برقم :(7393).

5 - الترمذي:هو محمد بن عيسى بن سورة السلمي، أبوعيسى، صاحب الجامع،أحد الأئمة ثقة حافظ، له (الجامع الصحيح)و(العلل) ، توفي: (279هـ). تقريب التهذيب ،برقم:(6246).

6 - الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ، (176/3).

7 - البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، البزار الإمام، الحافظ الكبير، صاحب (المسند) الكبير، الذي تكلم على أسانيده،ينظر:الذهبي:سير أعلام النبلاء،برقم: (281)،(554/13).

8 - البزار: أحمد،مسند البزار ،(267/1).

9 - ابن عدي : هو عبدالله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني، أبو أحمد: علامة بالحديث ورجاله. واشتهر بين علماء الحديث بابن عديّ. له (الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين)،(علل الحديث)،توفي: (365 هـ - 976 م)،ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(103/4).

10 - ابن عدي : عبدالله ،الكامل في ضعفاء الرجال، (7/ 120).

11 - ينظر: المزي :أبوالحجاج يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال،(245/5-246).

قال العقيلي: [1]"وهذا – أي الحديث- يروى عن علي – رضي الله عنه- موقوفا ، ولم يرو مرفوعا من طريق أصلح من هذا"[2].

وللحديث شواهد منها :

الشاهد الأول:

حديث أبي أمامة – رضي الله عنه- [3]بلفظ: (من لم يحبسه مرض أو حاجة ظاهرة، أو سلطان جائر فلم يحج، فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً). أخرجه الفاكهي في (أخبار مكة)، [4]والدارمي في (مسنده)،[5] والبيهقي في (السنن الكبرى)[6]، وابن الجوزي في (الموضوعات)،[7]من طريق شريك بن عبد الله النخعي ، عن ليث بن أبي سليم ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن أبي أمامة – رضي الله عنه- مرفوعاً.

قال الحافظ ابن حجر:"وليث ضعيف وشريك سيء الحفظ، وقد خالف سفيان الثوري فأرسله. رواه أحمد في كتاب الإيمان له عن وكيع عن سفيان عن ليث عن ابن سابط".اهـ[8]

وقال البيهقي : إسناده غير قوي.[9]

---

[1] – العقيلي : هو محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكيّ، أبو جعفر: من حفاظ الحديث. قال ابن ناصر الدين: له مصنفات خطيرة، منها كتابه في (الضعفاء كبير). وكان مقيما بالحرمين، وتوفي بمكة،توفي: (322 هـ – 934 م)ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(319/6).

[2] – العقيلي :محمد بن عمر،الضعفاء الكبير،(4/ 438).وفي الأصل : (ويروى مرفوعاً) بلا (لم) والتصويب من التلخيص الحبير:(487/2).

[3] – أبو أمامة هو: صُدي –بالتصغير- بن عجلان بن الحارث ويقال بن وهب ويقال بن عمرو بن وهب الباهلي أبو أمامة مشهور بكنيته روى عن النبي –صلى الله عليه وسلم- وعن عمر وعثمان وعلي وأبي عبيدة ومعاذ وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وغيرهم ،قال ابن سعد: سكن الشام ،وأخرج الطبراني ما يدل على أنه شهد أحدا لكن بسند ضعيف، وروى البيهقي في الدلائل أن النبي –صلى الله عليه وسلم- أرسله إلى قومه باهلة، وقال: ابن حبان كان مع علي بصفين مات سنة ست وثمانين. ينظر : ابن حجر العسقلاني : أحمد،الإصابة في تمييز الصحابة ،(3/ 420)برقم:(4063).

[4] – الفاكهي : محمد ، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق : د. عبد الملك عبد الله دهيش،(بيروت: دار خضر،ط2 ، 1414هـ-1993م) ، ذكر التشديد في التخلف عن الحج والواجب من غير علة،(1/ 380)برقم: (801-802).

[5] – الدارمي :أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن ، مسند الدارمي، المشهوربـ(سنن الدارمي)،تحقيق :حسين سليم أسد الداراني ،(الرياض : دار المغني للنشر والتوزيع،ط1 ، 1421هـ-2000م) ، كتاب المناسك، باب من مات ولم يحج،(2/ 1122)برقم: (1826).

[6] – البيهقي :أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا (مكة المكرمة، مكتبة دار الباز،ط1، 1414هـ – 1994م) ، كتاب الحج ،باب إمكان الحج (4/ 334)،برقم: (8443).

[7] – ابن الجوزي : أبو الفرج عبدالرحمن ،الموضوعات في الأحاديث المرفوعات،: (2/ 210).

[8] – ابن حجر العسقلاني : أحمد، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، (بيروت : دار الكتب العلمية،ط1 ، 1419هـ - 1998م) ، (2/ 486)برقم:(957).

[9] – البيهقي :أبو بكر أحمد، السنن الكبرى، (4/ 334).

وقد تابع سفيانَ على إرساله أبو الأحوص سلام بن سليم كما في (مصنف ابن أبي شيبة)،[1] فالحاصل أن رواية سفيان الثوري وأبي الأحوص عن ليث بالإرسال ، أثبت من رواية شريك عنهُ موصولاً ، لا سيما وقد اختلف على شريك فيه.

الطريق الآخر: عن عمار بن مطر ، رواه عن شريك ، عن منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي أمامة - رضي الله عنه- .

و عمار بن مطر: هو العنبري الرهاوي، قال عنه ابن عدي : متروك الحديث،[2] وقال العقيلي : يحدث عن الثقات بالمناكير،[3] وذكره ابن حبان في المجروحين.[4]

قلت:ولعل الصواب في حديث أبي أمامة - رضي الله عنه- هو الإرسال كما رجحه ابن دقيق العيد و وافقه ابن عبد الهادي في التنقيح.[5]

الشاهد الثاني:حديث أبي هريرة - رضي الله عنه- بلفظ:(من مات ولم يحج حجة الإسلام في غير وجع حابس ، أو حجة ظاهرة ، أو سلطان جائر ،فليمت أي الميتين إما يهودياً أو نصرانياً).أخرجه ابن عدي في (الكامل)، [6] وابن الجوزي في (الموضوعات)،[7] من طريق ابن عدي، عن عبدالرحمن القُطامي- أو ابن قطامي- ، قال حدثنا أبو الْمُهَزِّم ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه- مرفوعاً.

وفيه أبو الْمُهَزِّم: واسمه يزيد بن سفيان. قال يحيى: ضعيف، وقال مرة: لا شيء[8]،وقال النسائي: متروك الحديث[9] . وفي سنده أيضا عبد الرحمن القُطامي ،قال عمرو بن علي الفلاس: كان كذاباً ، وقال ابن حبان: يجب تنكب رواياته[10]، وقال الحافظ: وهما — أي القُطامي وأبوالْمُهَزِّم- متروكان.[11]

---

1 - ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد ، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق :كمال يوسف الحوت (الرياض : مكتبة الرشد،ط1 ، 1409هـ -1988م) ، (3/ 305)برقم:(14450).

2 - ابن عدي : عبدالله ،الكامل في ضعفاء الرجال، (5/ 72)برقم:(1251).

3 - العقيلي :محمد،الضعفاء الكبير،(3/ 327)، برقم:(1347).

4 - ينظر: ابن حبان البستي: أبوحاتم محمد ،المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد،(حلب ،دار الوعي)، (196/2)برقم: (842).

5 - ينظر: ابن عبدالهادي :محمد بن أحمد ، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق ، تحقيق: أيمن صالح شعبان ، (بيروت : دار الكتب العلمية، ط1419،1هـ- 1998م). وينظر بتوسع: الزيلعي:عبدالله بن يوسف ، نصب الراية لأحاديث الهداية ، تحقيق: محمد عوامة، (بيروت : دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط1 ، 1418هـ-1997م) ، (4/411- 412).

6 - ابن عدي : عبدالله ،الكامل في ضعفاء الرجال، (4/ 312).

7 - ابن الجوزي : أبو الفرج عبدالرحمن ،الموضوعات في الأحاديث المرفوعات،: (2/ 209).

8 - نقله المزي :يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال،باب الكنى ،حرف الميم ، ترجمة أبو المهزم، برقم :(7655)،328/34.

9 - المصدر السابق.

10 - ابن الجوزي : أبو الفرج عبدالرحمن ،الموضوعات في الأحاديث المرفوعات،: (2/ 210).

11 - ابن حجر العسقلاني : أحمد، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، (2/ 487-488).

وقال الدارقطني: [1]لا يصح فيها شيء.اهـ[2] أي في هذا الباب.

قال الحافظ ابن حجر بعد ذكر هذه الطرق مع ألفاظها:" وله طريق صحيحة إلا أنها موقوفة رواها سعيد بن منصور والبيهقي عن عمر ابن الخطاب – رضي الله عنه– قال: (لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى أهل الأمصار فينظروا كل من كان له جدة ولم يحج فيضربوا عليه الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين..) لفظ سعيد .

ولفظ البيهقي أن عمر – رضي الله عنه– قال(ليمت يهودياً أو نصرانياً ـ يقولها ثلاث مرات ـ رجل مات ولم يحج وعنده لذلك سعة وخليت سبيله)". [3]

قلت – أي الحافظ– :وإذا انضم هذا الموقوف إلى مرسل ابن سابط، علم أن لهذا الحديث أصلاً، ومحمله على من استحل الترك.وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع". [4]

قلت: وذلك أن ابن الجوزي قد أورده في (موضوعاته) ، ولعل الحافظ يقصد أنه لا يصل إلى حد الوضع؛ لكن طرقه لايخلو من مقال؛ ولهذا ذكره بصيغة التمريض (رُوي) كما في التلخيص.

ولعل الصحيح منه ما روي موقوفا عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– ، كما ذكر الحافظ ، ورجح أن يكون له أصلا ، والله أعلم.

---

1 – الدارقطني : هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن الدّارقطنيّ الشافعيّ: إمام عصره في الحديث، وأول من صنف القراءات وعقد لها أبوابا، له (السنن)،(العلل)،توفي: (385 هـ – 995 م)، ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(314/4).

2 – ينظر: ابن الملقن: عمر بن علي، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر بن كمال، (الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع،ط1 ، 1425هـ–2004م)،(45/6).

3 – أخرجه البيهقي :أبو بكر أحمد، السنن الكبرى ، برقم:(8444) ، كما أخرجه الفاكهي : محمد ،في أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، ، ذكر التشديد في التخلف عن الحج والواجب من غير علة،(1/ 380–381)برقم: (804 و807).ونحوه في ابن أبي شيبة: عبد الله ، المصنف في الأحاديث والآثار، برقمي: (14455 ،14456) ، و سعيد بن منصور كما ذكره ابن الجوزي: أبو الفرج عبدالرحمن،في: التحقيق في أحاديث الخلاف ، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، (بيروت : دار الكتب العلمية،ط1415،1هـ- 1994م)،برقم:(1213).

4 – ابن حجر العسقلاني : أحمد، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، (223/2)، وينظر: المباركفوري: محمد عبدالرحمن أبو العلا، تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي ،(بيروت : دار الكتب العلمية،ط1417،1هـ–1997م)، (456/3).

المسألتان المتعلقتان بالحديث :

المسألة الأولى :استُدل بالحديث على وجوب الحج على الفور:

فقد اختلف العلماء في وجوب الحج عند تحقّق الشّروط هل هو على الفور أو على التراخي؟

المذهب الأول:ذهب الإمام أبو حنيفة في أصح الروايتين عنه وأبو يوسف[1]والإمام أحمد[2] إلى أنّه يجب على الفور، فمن تحقق فرض الحج عليه في عام فأخّره يكون آثما ، وإذا أدّاه بعد ذلك كان أداء لا قضاء،وارتفع الإثم.

المذهب الثاني:ذهب الإمام الشّافعيّ والأوزاعي والثوري و محمّد بن الحسن إلى أنّه يجب على التّراخي، ولا يأثم المستطيع بتأخيره ، ونقله الماوردي عن ابن عباس وأنس وجابر -رضي الله عنه- وعطاء وطاووس.[3] واختلف عن الإمام مالك فروي عنه أنه على الفور، وروي أنه على التراخي.[4] رحم الله الجميع.

والتّأخير إنّما يجوز بشرط العزم على الفعل في المستقبل ، فلو خشي العجز أو خشي هلاك ماله حرم التّأخير،أمّا التّعجيل بالحجّ لمن وجب عليه فهو سنة عند الشافعيّ ،فإن مات كان عاصيا من آخر سنوات الاستطاعة إن فرَّط.

ومما استدلّت الحنفية والحنابلة على الوجوب الفوريّ إلى جانب حديث علي - رضي الله عنه- بالآتي :

أ — قوله تعالى:﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴿١٩٦﴾ ﴾[5]وقوله تعالى:﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾،[6]وأنه أمر، وهو يقتضي الفور.

ب — حديث ابن عباس -رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال :(تعجلوا إلى الحج -يعني الفريضة- فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له).[7]

---

1 - ينظر : الكاساني : أبوبكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (باكستان: المكتبة الحبيبية،ط1 ، 1409 هـ 1989) ، (119/2).

2 - ينظر : ابن قدامة المقدسي : عبد الله، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، (196/3).

3 - ينظر : النووي : يحيى،المجموع شرح المهذب ، (103/7).

4 - ينظر : القرطبي : محمد ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تنقيح وتصحيح: خالد العطار، إشراف مكتب البحوث والدراسات، (بيروت: دار الفكر،ط1 ، 1415 هـ - 1995 م) ،(258/1).

5 - سورة البقرة الآية :(196).

6 - سورة آل عمران الآية :(97).

7 - أخرجه الإمام أحمد ،الشيباني:أحمد ابن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل ،تحقيق وإشراف: شعيب الأرناؤوط ، (بيروت: مؤسسة الرسالة،ط2 ، 1420هـ ، 1999م) ، مسند عبدالله بن العباس،برقم :(2867) ،(85/5)، وإسناده حسن .

جـ – أنّ الاحتياط في أداء الفرائض واجب ، ولو أخّر الحجّ عن السنة الأولى فقد يمتد به العمر وقد يموت فيفوت الفرض ، وتفويت الفرض محرم ، فيجب الحج على الفور احتياطا .

واستدلت الشّافعيّة ومن معهم بما يأتي :

أ – أنّ الأمر بالحجّ في الآيتين مطلق عن تعيين الوقت ، فهو يدل عل صحة أدائه في أيّ وقت، فلا يثبت الإلزام بالفور ، لأنّ هذا تقييد للنّصّ ، ولا يجوز تقييده إلاّ بدليل ، ولا دليل على ذلك ، و هذا بناء على الخلاف في الأمر المطلق المجرد من القرائن ، هل هو على الفور أو على التّراخي؟

ب – أنّ النّبيّ – صلى الله عليه وسلم- فتح مكّة عام ثمان من الهجرة وانصرف عنه في شوال من سنته ،كما أنه أتى بالعمرة من الجعرانة [1]بعد غزوة حنين[2] في ذي القعدة،ولم يكن بينه وبين الحج إلا أياما يسيرة ولم يحجّ في تلك السنة ،كما أنه – صلى الله عليه وسلم- لم يحج في السنة التي تليها وهي سنة تسع ،بل بعث أبا بكر – رضي الله عنه- فأقام بالناس الحج، ولم يحجّ هو – صلى الله عليه وسلم- إلاّ في السّنة العاشرة ، والحج إنما فرض بعد الهجرة ،حيث إن سورة آل عمران إنما نزلت في عام غزوة أُحد ، وكانت الغزوة في السنة الثالثة من الهجرة ،ولو كان واجبا على الفوريّة لم يتخلّف رسول اللّه – صلى الله عليه وسلم- عن ما فرض عليه في تلك السنتين بعد الفتح على الأقل. [3]

والصحيح أنه على التراخي ؛لضعف الأحاديث الدالة على الفور ، ولو صحَّ لكان في من أخرّه إلى الموت،ومحمول على من تركه معتقدا عدم وجوبه مع الاستطاعة، فهذا كفر ، ويؤيد ذلك قوله – صلى الله عليه وسلم- (فلا عليه أن يموت يهوديًّا أو نصرانيًّا)؛ لأن الأمة أجمعت على أن من اعتقد بوجوبه وتمكن من الحج ولم يحج ثم مات لم يحكم بكفره، بل هو عاص، وحديث ابن عباس –رضي الله عنه– وإن حسّنه بعضهم فهو حجة لمن قال بالتراخي ؛ لأنه فوّض فعله إلى إرادته واختياره، ولو كان على الفور لم يفوض تعجيله إلى اختياره، والله أعلم.

---

1 – الجعرانة :بكسر أوله إجماعا ،وعند أصحاب الحديث: يكسرون عينه ويشددون راءه ،أما أهل الأدب: فيسكنون العين ويخففون الراء ، وهي ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب ،نزلها النبي –صلى الله عليه وسلم- لما قسم غنائم هوازن مرجعه من غزاة حنين ،وأحرم منها –صلى الله عليه وسلم- وله فيها مسجد وبها بئار متقاربة. يُنظر: الحموي: ياقوت، معجم البلدان،:(142/2). (بيروت، دار الفكر،ط1)، بتصرف.

2 – حنين : حنين يجوز أن يكون تصغير الحنان وهو الرحمة تصغير ترخيم ،ويجوز أن يكون تصغير الحن وهو حي من الجن ،وقال السهيلي: سمي بحنين بن قانية بن مهلائيل ،قال: وأظنه من العماليق ،حكاه عن أبي عبيد البكري، وهو اليوم الذي ذكره جل وعز في كتابه الكريم ،وهو قريب من مكة ،وقيل هو واد قبل الطائف ،وقيل واد بجنب ذي المجاز ، وقال الواقدي: بينه وبين مكة ثلاث ليال ،وقيل بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا ،وهو يذكر ويؤنث. يُنظر: الحموي: ياقوت، معجم البلدان،:(313/2). بتصرف.

3 – يُنظر بتوسع: القرطبي، محمد، الجامع لأحكام القرآن، (بيروت ،دار إحياء التراث العربي 1405 هـ – 1985 م)، (144/4).

أما الآيتان الكريمتان فكما قالت الشافعية :أنهما مطلق عن تعيين الوقت، فهي كقوله تعالى: ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴿١٨٥﴾ ﴾ [1] في من لم يستطع صيام رمضان في سفر أو لمرض، فإنه لم يقل أحد بوجوب القضاء على الفور أو بتواليه، بل هو موسَّع فيه. [2]

المسألة الثانية: استُدل بالحديث أيضا على تكفير تارك الحج ،إذا كان عازما على تركه أبدا، وقد علم بوجوبه. [3]

قال ابن رجب الحنبلي: [4] وذهب طائفة منهم – أي أهل الحديث – إلى أن من ترك شيئا من أركان الإسلام الخمس عمدا أنه كافر، وروي ذلك عن سعيد بن جبير ونافع والحكم ،وهو رواية عن الإمام أحمد ،اختارها طائفة من أصحابه ،وهو قول ابن حبيب من المالكية. [5]

قلت:والصحيح أنه لا يكفر ما دام مقرا بالوجوب كما هو مذهب الجمهور.

ومعنى قوله تعالى :﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾، [6] كما قال ابن عباس وغيره: ومن كفر بفرض الحج ولم يره واجبا [7].

قال الفخر الرازي: [8] "...منهم من حمله على تارك الحج ومنهم من حمله على من لم يعتقد وجوب الحج ، أما الذين حملوه على تارك الحج فقد عولوا فيه على ظاهر الآية فإنه لما تقدم الأمر بالحج ثم أتبعه بقوله: ﴿وَمَن كَفَرَ ﴾ فهم منه أن هذا الكفر ليس إلا ترك ما تقدم الأمر به ثم إنهم أكدوا هذا

---

1 – (سورة البقرة الآية :185).

2 – انظر: باشنفر: سعيد، المغني في فقه الحج والعمرة ،(بيروت، دار ابن حزم ،ط6 ،1420هـ،1999م)،(10-13).

3 – ذكرت هذه المسألة مع أنها من مسائل العقيدة لعلاقتها بمسألة الحج بالنيابة، وهي: إن رُجِّح أنه مات مسلما،فهل يُحَجُّ عمن استطاع الحج فقصرَّ ولم يحج،وهل على ورثته إخراج ذلك من ماله؟ ينظر بتوسع :باشنفر،سعيد، المغني في فقه الحج والعمرة،(40-41).

4 – ابن رجب : هو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السّلامي البغدادي ثم الدمشقيّ، أبو الفرج، زين الدين،حافظ للحديث، من العلماء. ولد في بغداد ونشأ وتوفي في دمشق. من كتبه (شرح جامع الترمذي) و (جامع العلوم والحكم) في الحديث ،توفي: (795 هـ – 1393 م)، ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(295/3).

5 – ابن رجب الحنبلي: عبدالرحمن بن أحمد، جامع العلوم والحكم ،(بيروت، دار المعرفة ،ط1، 1408-1987)،(44/1).

6 – سورة آل عمران الآية :(97).

7 – القرطبي: محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن،(153/4).

8 – الفخرالرازي : هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازيّ: الإمام المفسر. أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل. وهو قرشي النسب. أصله من طبرستان،من تصانيفه (معالم أصول الدين)،(لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات)،توفي في هراة: (606 هـ – 1210 م)، ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(313/6).

الوجه بالأخبار ، -ثم ذكر حديث أبي أمامة – رضي الله عنه- – ثم قال: فإن قيل : كيف يجوز الحكم عليه بالكفر بسبب ترك الحج ؟ أجاب القفال رحمه الله تعالى : يجوز أن يكون المراد منه التغليظ ، أي قد قارب الكفر وعمل ما يعمله من كفر بالحج ، ونظيره قوله تعالى:﴿ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ ﴾ [1]أي كادت تبلغ ... وأما الأكثرون : فهم الذين حملوا هذا الوعيد على من ترك اعتقاد وجوب الحج ... وهذا القول هو الأقوى". [2]

قلت: وأما الأثر الصحيح عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه- وقوله :(..ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين..) [3] فلعله خرج مخرج التغليظ، والله تعالى أعلم.

2- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: [4] (أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم- أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ – رضي الله عنه- فَشَهِدَ عِنْدَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم- في مَرَضِهِ الذي قُبِضَ فِيهِ يَنْهَى عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ).

الحديث أخرجه أبو داود في (سننه)، [5]والبيهقي في (الكبرى)، [6] من طريق أبي داود قال:حدثنا أحمد بن صالح قال:حدثنا ابن وهب قال:أخبرني حيوة قال: أخبرني أبو عيسى الخرساني عن عبد الله بن القاسم الخرساني عن سعيد بن المسيب فذكره.

الحديث في إسناده:

1- عبد الله بن القاسم التيمي :

قال ابن القطان :مجهول، [7] لم يوثقه غيرُ ابن حبان؛ [8]وقال الحافظ: مقبول. [9]

---

1 – سورة الأحزاب الآية:(10).

2 – الرازي : فخرالدين محمد بن عمر ،تفسير الفخرالرازي المشتهر بالتفسير الكبير و مفاتيح الغيب،(بيروت ، دار الفكر ط1، 1401هـ ،1981م) ، (169/8)،بتصرف.

3 – سبق تخريجه صفحة (29).

4 – سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ، قال ابن المديني:لا أعلم في التابعين أوسع علما منه،مات بعد التسعين .ينظر:ابن حجر العسقلاني: أحمد ، تقريب التهذيب برقم:(2409).

5 – أبو داود السجستاني :سليمان، سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد،(بيروت ، دار الفكر ط1) كتاب المناسك ،باب في إفراد الحج: 557/1، برقم:(1793).

6 – البيهقي :أبو بكر أحمد، السنن الكبرى، كتاب الحج ،باب كراهية من كره القران والتمتع، والبيان أن جميع ذلك جائز وإن كنا اخترنا الإفراد :(19/5)، برقم:(9128).

7 – نقله ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تهذيب التهذيب ، (بيروت: دار الفكر ،ط1 ، 1404هـ – 1984م) ، باب من اسمه عبدالله ، برقم : (617)، 314/5.

8 – يُنظر: ابن حبان البستي: محمد ، الثقات ،،باب العين:(46/5)،برقم:(3778).

9 – ابن حجر العسقلاني: أحمد ، تقريب التهذيب برقم:(3560).

2- أبو عيسى الخراساني:اختلف في اسمه ،فقيل اسمه سليمان بن كيسان وقيل محمد بن عبدالرحمن وقيل غير ذلك.

قال ابن القطان:حاله مجهولة[1]،و وثقه ابن حبان[2] والذهبي،[3] وقال الحافظ : مقبول.[4]

والحديث من مراسيل سعيد ؛لكنه عن عمر بن الخطاب ، ولم يصح سماعه عنه كما حقق المنذري، [5]وقال الخطابي:في إسناد هذا الحديث مقال. [6]وقال الألباني: إسناده مرسل ضعيف[7].

قلت:فالحديث إن لم يكن في رجال إسناده مقال ، فهو ضعيف لإرساله.

المسألة المتعلقة بالحديث:

استدل بهذا الحديث على عدم جواز إتيان العمرة قبل الحج ، و قد عارض ما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم- من أنه - صلى الله عليه وسلم- اعتمر قبل حجه ثلاث عمرات ، عمرة الحديبية[8] والقضاء والجعرانة، كما في السير.[9]

فقد أخرج الإمام أحمد: عن عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي قال:" قدمت المدينة في نفر من أهل مكة نريد العمرة منها ،فلقيت عبد الله بن عمر، فقلت: إنا قوم من أهل مكة قدمنا المدينة ولم نحج قط، أفنعتمر منها.قال:(نعم وما يمنعكم من ذلك ؟فقد اعتمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم- عمره كلها قبل حجته فاعتمرنا). [10]

---

1 - ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تهذيب التهذيب ، باب الكنى- من كنيته أبو عيسى، برقم :(901)، 214/12.

2 - ابن حبان البستي: محمد ، الثقات ، برقم:(8250) ، 392/6.

3 - الذهبي : محمد بن أحمد ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، تحقيق : محمد عوامة ، وأحمد محمد نمر الخطيب ،(جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، ومؤسسة علوم القرآن ،ط1، 1413 هـ- 1992 م)برقم:(6774)،(499/2).

4 - ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب ، برقم:(8359).

5 - يُنظر : أبادي: محمد بن أمير علي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1415 هـ . 1995 م)،(152/5).

6- الخطابي :أبو سليمان حمد بن محمد، معالم السنن ، طبعه وصححه :محمد راغب الطباخ،(حلب، مطبعة الطباخ العلمية ،ط1، 1351هـ-1932م) ،(166/2).

7 - الألباني: محمد، ضعيف أبي داود ، (الكويت،مؤسسة غراس للنشر و التوزيع ،ط1،2002م) ،برقم:(314) ،(153/2).

8 - الحديبية :بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة وباء موحدة مكسورة وياء اختلفوا فيها فمنهم من شددها ومنهم من خففها، فروي عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال: الصواب تشديد الحديبية وتخفيف الجعرانة وأخطأ من نص على تخفيفها،وقيل: كلٌ صواب، أهل المدينة يثقلونها، وأهل العراق يخففونها ،وهي قرية متوسطة ليست بالكبيرة سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- تحتها. يُنظر: الحموي: ياقوت، معجم البلدان،(229/2).

9 - يُنظر في تحقيق عدد عُمَره -صلى الله عليه وسلم- : الصالحي :محمد بن يوسف، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق وتعليق عادل احمد عبد الموجود ،والشيخ علي محمد معوض ،(بيروت : دار المكتبة العلمية ،ط1 ، 1414 هـ- 1993 م) : 2/13.

10 - أخرجه الإمام أحمد ابن حنبل ،الشيباني: مسند الإمام أحمد بن حنبل ، مسند عبدالله بن عمر،برقم:(6475)،(495/10). قال :شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند : صحيح ،وهذا إسناد حسن.

بل ورد عن سعيد ما يخالف هذا، ففي موطأ مالك: "أن رجلا سأل سعيد بن المسيب فقال: آعتمر قبل أن أحج؟ فقال سعيد: نعم،قد اعتمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم– قبل أن يحج". [1]

قال ابن عبد البر تعليقًا على حديث (سعيد) هذا :" يتصل هذا الحديث من وجوه صحاح ، وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه ،كلهم يجيزون العمرة قبل الحج لمن شاء، لا بأس بذلك عندهم، وكلهم يقول: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– اعتمر قبل حجته".اهـ[2]

وقال الخطابي: [3]"وقد اعتمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم– عمرتين قبل حجه ،والأمر الثابت المعلوم لا يترك بالأمر المظنون ،وجواز ذلك إجماع من أهل العلم لم يذكر فيه خلاف، وقد يحتمل أن يكون النهي عنه اختيارا واستحبابا ،وأنه إنما أمر بتقديم الحج ؛لأنه أعظم الأمرين وأهمهما ،و وقته محصور، والعمرة ليس لها وقت مؤقت، وأيام السنة كلها تتسع لذلك، وقدم الله اسم الحج عليها فقال : ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴿١٩٦﴾[4] ﴾ ".اهـ [5]

3- عن طلحة بن عبيد الله – رضي الله عنه– [6] أنه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم– يقول:(الْحَجُّ جِهَادٌ ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّع) الحديث أخرجه ابن ماجه في (سننه)،[7]والطبراني في (الأوسط).[8]

من طريق هشام بن عمار ،عن الحسن بن يحيى الخُشَني ،عن عمر بن قيس عن طلحة بن يحيى ،عن

---

1 – أخرجه الإمام مالك ،الأصبحي: مالك بن أنس ، موطأ مالك(رواية يحيى الليثي)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، (مصر، دار إحياء التراث العربي ط1) ، برقم :(760)،(343/1).

2 – ابن عبدالبر : يوسف بن عبد الله ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ،محمد عبد الكبير البكري، (المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ،ط1،1387هـ) ،(13/20).

3 – الخطابي : هو حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البستيّ، أبو سليمان: فقيه محدّث، من أهل بست (من بلاد كابل) من نسل زيد بن الخطاب أخي عمر بن الخطاب له (معالم السنن) ، في شرح سنن أبي داود، و (بيان إعجاز القرآن)،توفي: (388 هـ – 998 م)، ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(273/2).

4 – سورة البقرة الآية :(196).

5 – الخطابي :حمد ،معالم السنن ،(166/2-167). ويُنظر بتوسع: أبادي :محمد ، عون المعبود شرح سنن أبي داود:152/5. والزرقاني : محمد بن عبدالباقي،شرح الزرقاني على موطأ مالك(طبعة المطبعة الخيرية) ،(177/2).

6 – طلحة بن عبيد اللَّه بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة ابن كعب بن لؤيّ بن غالب القرشيّ التيميّ، أبو محمد، أحد العشرة، وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر، وأحد الستة أصحاب الشورى،لقب بالفياض، توفي: (36 هـ)، ينظر: ابن حجر العسقلاني:أحمد ، الإصابة في تمييز الصحابة،برقم: (4285)،(430/3).

7 – ابن ماجه القزويني : محمد بن يزيد ، سنن ابن ماجه ،تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت،دار الفكر، ط1)،كتاب المناسك ،باب العمرة برقم: (2989)، (995/2).

8 – الطبراني:سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط ،تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (القاهرة، دار الحرمين ،1415هـ-1994م)، برقم: (6723)،(17/7).

عمه إسحاق بن طلحة ، عن طلحة بن عبيدالله - رضي الله عنه- .

و الحديث في إسناده :

1- الحسن بن يحيى الخُشَني:

قال ابن معين : ليس بشيء، [1] وفي رواية له: ثقة ،[2]وقال النسائي: ليس بثقة،[3]وقال ابن حبان:" منكر الحديث جدا، يروي عن الثقات مالا أصل له، وعن المتقنين مالا يتابع عليه"،[4] وقال عنه الحافظ:صدوق كثير الغلط.[5]

2- عمر بن قيس المكي المعروف بسَنْدل: [6]

ضعفه أحمد وابن معين وغيرهم،وقال البخاري :منكر الحديث،[7]وقال عنه الحافظ: متروك.[8]

وللحديث شواهد منها:

الشاهد الأول:حديث ابن عباس رضي الله عنهما مثله، أخرجه الطبراني في (الكبير).[9]من طريق محمد بن الفضل بن عطية،عن سالم الأفطس،عن ابن جبير ،عن ابن عباس - رضي الله عنه- .

وفيه محمد بن الفضل بن عطية ،قال أبو زرعة: ضعيف،[10]وقال أحمد بن حنبل: ذاك عجب يجيئك بالطامات ، ولم يرضه،[11]وقال الدراقطني: متروك الحديث.[12]

---

1 - ابن معين الغطفاني : يحيى ، تاريخ ابن معين - رواية الدوري، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف(مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ،ط1،1399هـ-1979م)برقم:(5329)،(446/4).

2 - نقله المزي : يوسف ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، من اسمه الحسن ، برقم:(1283)،(340/6).

3 - نقله ابن عدي : عبدالله ،الكامل في ضعفاء الرجال، برقم:(456)،(323/2).

4 - ابن حبان البستي: محمد ،المجروحين، برقم :(211)،(235/1).

5 - ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب برقم:(1305).

6 - هكذا ضبطه الحافظ ابن حجر:(سندل)،وذكر أبوداود أنه: (سندول) وأخطأ من قال أنه:(مندل) بالميم بدل السين،يُنظر: ابن حجر العسقلاني:أحمد، لسان الميزان،(من اسمه سنان وسندول)،برقم: (391)،(116/3).و السَّنْدل: جورب الخف ،و سندل الرجل إذا لبس الجوربين ليصطاد الوحش في صكَّة عُمِي ،والسندل: طائر يأكل البيش عن الحائط.ينظر: ابن منظور: محمد ،لسان العرب ، مادة (سندل). (348/11).بتصرف.

7 - نقل عنهم المزي : يوسف ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، من اسمه عمر ، برقم:(4297) ،(489/21-490).

8 - ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب برقم:(4993).

9 - الطبراني:سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، (الموصل، مكتبة العلوم والحكم ،ط2، 1404هـ - 1983م) ، برقم:(12252)، 442/11.

10 - نقله ابن أبي حاتم الرازي :عبدالرحمن بن محمد ،الجرح والتعديل ،(بيروت، دار إحياء التراث العربي ط1 مصورة،1371هـ-1952م)، برقم: (262)، (56/8).

11 - نقله العقيلي :محمد بن عمر،الضعفاء الكبير، ، ترجمة محمد بن الفضل، برقم :(1679)،(4/ 120).

12 - الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي (الرياض ، دار طيبة ،ط1، 1405 هـ- 1985م) (139/5).

الشاهد الثاني:حديث مرسل وبنفس اللفظ،عن أبى صالح ماهان الحنفي،أخرجه ابن أبي شيبة مرسلاً في (مصنفه)،[1]وكذلك الشافعي في(مسنده)،[2]والبيهقي في (الكبرى). [3]

وسأل الشافعيُّ سعيدَ بن سالم عن الحديث، فقال: أتثبت مثل هذا عن النبي – صلى الله عليه وسلم– ؟ فقال سعيد: هو منقطع.[4]

قال الحافظ ابن حجر:" أخرجه ابن قانع من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه– مثله، وهو غلط ، فإنه أخرجه من طريق أبي صالح عن أبي هريرة – رضي الله عنه– ،وإنما هو من طريق أبي صالح ماهان عن النبي – صلى الله عليه وسلم– ،فوَهَمَ ابن قانع ،وظن أبا صالح هو السمان وزاد في الإسناد عن أبي هريرة ذهلا منه ،نبّه على ذلك ابن حزم".اهـ[5]

وقال البيهقي: [6]حديث منقطع لا تقوم به حجة ،وروي من أوجه أخر ضعيفة موصولا. [7]

ونقل الترمذي عن الشافعي أنه قال: وليس فيها شيء ثابت بأنها–أي العمرة– تطوع ،وقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم– بإسناد وهو ضعيف لا تقوموا بمثله الحجة.اهـ [8]

قلت: وخلاصة القول أن الحديث ضعيف للعلل السابقة، فبعض طرقه فيه انقطاع لإرسال أبي صالح ، وفي بعضها ضعف في رجال السند إن كانت موصولة ،والله أعلم.

---

1 – ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله ، المصنف في الأحاديث والآثار، (3/ 233):برقم(13647).

2 – الشافعي : محمد بن إدريس، مسند الشافعي بترتيب السندي(شفاء العي بتحقيق مسند الشافعي) مجدي بن محمد الأثري،(القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط1، 1416هـ): كتاب الحج، باب فيما جاء في فرض الحج ،صفحة:(483/1)

3 – البيهقي: أحمد ، السنن الكبرى ،كتاب الحج ، باب من قال: العمرة تطوع ، برقم (9011) ،(348/4).

4 – الشافعي: محمد بن إدريس ،كتاب الأم ،كتاب الحج ، باب هل تجب العمرة وجوب الحج؟ ،(بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (ط2،1403 هـ– 1983 م)، (144/2).

5 – ابن حجر العسقلاني :أحمد ، الدراية في تخريج حديث الهداية، تحقيق :السيد عبدالله هاشم اليماني المدني (بيروت : دار المعرفة،ط1) برقم:(515) ، (2/ 47). ويُنظر :تنبيه ابن حزم في المسألة: ابن حزم: علي بن أحمد،المحلى،تحقيق :الشيخ عبدالرحمن الجزيري ،(مصر، الطباعة المنيرية،1349هـ)،(38/7).

6 – البيهقي : هو أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر: من أئمة الحديث،قال إمام الحرمين: ما من شافعيّ إلا وللشافعي فضل عليه غير البيهقي، فان له المنة والفضل على الشافعيّ لكثرة تصانيفه في نصرة مذهبه وبسط موجزه وتأييد آرائه.له (الأسماء والصفات) ، في العقيدة و (شعب الإيمان)،توفي: (458 هـ – 1066 م)،ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(116/1).

7– البيهقي: أحمد بن الحسين ، السنن الصغير،تحقيق:عبدالمعطي أمين قلعجي،(المنصورة،دار الوفاء، ط1، 1410هـ–1989م)، كتاب المناسك،باب العمرة،برقم (1494) ، (143/2).

8 – الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ، (270/3).

المسألة المتعلقة بالحديث :

الحديث استدل به على أن العمرة ليست واجبة ، والمسألة فيها قولان:

القوا الأول:ذهبت الحنفية والمالكية: [1]إلى أنها سنة مؤكدة في العمر مرة واحدة.

القول الثاني:ذهبت الشافعية وهو الأظهر عندهم،وهو المذهب عند الحنابلة: [2] إلى أن العمرة فرض في العمر مرة واحدة.

ونص الإمام أحمد على أن العمرة لا تجب على المكي ؛ لأن أركان العمرة معظمها الطواف بالبيت وهم يفعلونه فأجزأ عنهم. [3]

استدلت الحنفية والمالكية على سنية العمرة إلى جانب حديث طلحة – رضي الله عنه– :

بحديث جابر بن عبد الله – رضي الله عنه– أنه قال: أتى النبي – صلى الله عليه وسلم– أعرابي فقال: يا رسول الله أخبرني عن العمرة أواجبة هي؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم– :(لا ،وأن تعتمر خير لك). [4]

واستدلت الشافعية والحنابلة على فرضية العمرة بأدلة منها:

أ- قوله تعالى :﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[5] وهو أمر يقتضي الوجوب، قال سعيد بن جبير وعطاء: هو إقامتهما إلى آخر ما فيهما لله تعالى ؛لأنهما واجبان.[6]

---

1 – يُنظر: ابن الهمام : محمد عبدالواحد،فتح القدير ،تحقيق:الشيخ عبدالرزاق غالب المهدي،(بيروت ، دار الكتب العلمية ط1، 1424هـ-2003م)، (126/3). والشرنبلالي :حسن بن عمار، مراقي الفلاح بحاشية الطحطاوي ،ضبط:محمد عبدالعزيز الخالدي، (بيروت،دارالكتب العلمية،ط1، 1418هـ-1997م)، ص:(470)،والزرقاني :محمد، شرح الزرقاني على موطأ مالك : (183/2). القرطبي :محمد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 259/1.

2 – يُنظر: النووي: يحيى، الإيضاح في مناسك الحج بحاشية الهيتمي،(بيروت، دار الحديث ، المكتبة السلفية) : (420)،والخطيب الشربيني: محمد بن أحمد،مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ معاني المنهاج، تحقيق:محمد خليل عيتاني، (بيروت، دار المعرفة، ط1، 1418هـ-1997م): (673/1) ،وابن قدامة : عبد الله، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، (174/3). ومابعدها، والبهوتي:منصور بن يونس، الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع، تحقيق: سعيد محمد اللحام،(بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر)،(171/1).

3 – ابن قدامة المقدسي : عبد الله، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، (174/3).

4 – أخرجه الإمام أحمد ابن حنبل الشيباني: مسند الإمام أحمد بن حنبل ، مسند جابر بن عبدالله ،برقم : (14397)، (290/22). و أخرجه الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ، بلفظ:(وأن تعتمروا هو أفضل)، في كتاب الحج ، باب ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا ؟ برقم :(931)، (270/3) ، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

5 – سورة البقرة الآية :(196).

6 – يُنظر: الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي،أحكام القرآن،تحقيق : محمد الصادق قمحاوي،(بيروت،دار إحياء التراث العربي،1405هـ-1984م)،(328/1).

ب- وحديث عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت : يا رسول الله هل على النساء جهاد؟ قال: (نعم جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة جهادهن). [1]

ت- وحديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم- في سؤال جبريل عليه السلام إياه عن الإسلام فقال: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وأن تقيم الصلاة ،وتؤتى الزكاة ،وتحج وتعتمر ،وتغتسل من الجنابة ،وأن تتم الوضوء ،وتصوم رمضان .قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: نعم قال: صدقت). [2]الحديث.

والصحيح- والله أعلم- أنها واجبة في العمر مرة ؛لظاهر الآية و الأحاديث الدالة على وجوبها، ولصحة تلك الأحاديث، وهو مذهب الجمهور أيضا.

وأما الأحاديث الدالة على سنيتها فلا يظهر فيها الصحة ، فحديث طلحة - رضي الله عنه- قد سبق البيان عن ضعفه،وحديث جابر - رضي الله عنه- الذي أخرجه الترمذي وصححه :في إسناده الحجاج بن أرطاة ، قال عنه الحافظ: صدوق كثير الخطأ والتدليس. [3]قلت: وقد عنعن.

قال النووي: "وأما قول الترمذي: إن هذا "حديث حسن صحيح" فغير مقبول ،ولا يغتر بكلام الترمذي في هذا ،فقد اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف كما سبق في كلام البيهقي، ودليل ضعفه أن مداره على الحجاج بن أرطاة ،لا يعرف إلا من جهته ،والترمذي إنما رواه من جهته ،والحجاج ضعيف ومدلس باتفاق الحفاظ، وقد قال في حديثه عن محمدا بن المنكدر، والمدلس إذا قال في روايته: (عن) لا يحتج بها بلا خلاف، كما هو مقرر معروف في كتب أهل الحديث وأهل الأصول ؛ولأن جمهور العلماء على تضعيف الحجاج بسبب آخر غير التدليس، فإذا كان فيه سببان يمنع كل واحد منهما الاحتجاج به، وهما الضعف والتدليس فكيف يكون حديثه صحيحا وقد سبق في كلام الترمذي عن الشافعي أنه قال: ليس في العمرة شيء ثابت أنها واجبة [4]، فالحاصل أن الحديث ضعيف والله أعلم". [5]

---

[1] - أخرجه ابن ماجه القزويني : محمد ، سنن ابن ماجه ،كتاب المناسك ، باب الحج جهاد النساء،برقم: (2901)، (968/2)، قال الألباني: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، انظر : الألباني: محمد ناصرالدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل،(بيروت، المكتب الإسلامي،ط2، 1405هـ - 1985م)،(151/4).

[2] - أخرجه ابن حبان البستي : محمد ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ،تحقيق : شعيب الأرنؤوط، (بيروت،مؤسسة الرسالة،ط2، 1414 هـ- 1993م)كتاب المناسك ، باب الحج جهاد النساء،برقم: (173)، (397/1)، قال شعيب الأرنؤوط معلقا : إسناده صحيح.

[3] - ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب برقم: (1127).

[4] - هكذا في كتاب المجموع من كلام النووي،(6/7)، والذي في أصل الترمذي كلمة (تطوع) بدلا من (واجبة)،يُنظر: الجامع الصحيح ، (270/3)، والله أعلم.

[5] - النووي : يحيى،المجموع شرح المهذب ،(6/7).ويُنظر ترجمة الحجاج بن أرطاة:ابن حجر،أحمد،تقريب التهذيب، برقم:(1127).

قلت: ونقل الترمذي عن الشافعي أنها سنة[1] لاشك أنها بخلاف نص الإمام، وإلا فقد قال الشافعي: [2]" والذي هو أشبه بظاهر القرآن وأولى بأهل العلم عندي –وأسأل الله التوفيق– أن تكون العمرة واجبة، فإن الله عز وجل قرنها مع الحج فقال:﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾[3] وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– اعتمر قبل أن يحج وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– سنَّ إحرامها والخروج منها بطواف وحلاق وميقات، وفي الحج زيادة عمل على العمرة، فظاهر القرآن أولى إذا لم يكن دلالة على أنه باطن دون ظاهر، ومع ذلك قول ابن عباس وغيره، أخبرنا ابن عيينة.

عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: والذي نفسي بيده إنها لقرينتها في كتاب الله :﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾[4] أخبرنا مسلم بن خالد ،عن ابن جريج، عن عطاء أنه قال: ليس من خلق الله تعالى أحد إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان".اهـ[5]

لكن قد يكون مراد الشافعي بالسنة هنا الطريقة،كما نقل العيني عن شيخه زين الدين أنه قال: "ما حكاه الترمذي عن الشافعي لا يريد به أنها ليست بواجبة، بدليل قوله لا نعلم أحدا رخص في تركها ؛لأن السنة التي يريد بها خلاف الواجب يرخص في تركها قطعا، والسنة تطلق ويراد بها الطريقة وغير سنة الرسول".اهـ[6]

قال البيهقي: "هذا هو المحفوظ عن جابر – رضي الله عنه– موقوفا غير مرفوع، روى عن جابر – رضي الله عنه– مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف. [7]

قلت: بل روي عن جابر – رضي الله عنه– بخلاف هذا بإسناد حسن كما قال الحافظ ابن حجر: ولا يثبت في هذا الباب عن جابر شيء بل روى ابن الجهم المالكي بإسناد حسن عن جابر – رضي الله عنه– : (ليس مسلم إلا عليه عمرة) موقوف على جابر. [8]

المبحث الثاني :ما روي في فضل أيام ذي الحجة ولياليه.

---

1 – انظر: الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ، (270/3).

2 – الشافعي : هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع،أبوعبدالله الشافعي المكي ،وهو المجدد على رأس المائتين ، وينسب له (الأم)، وهو مرويات الربيع بن سليمان تلميذه،ينظر: ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب برقم:(5754).

3 – سورة البقرة الآية :(196).

4 – سورة البقرة الآية :(196).

5 – الشافعي: محمد ،كتاب الأم ،كتاب الحج ، باب هل تجب العمرة وجوب الحج؟ ، (144/2-145).

6 – العيني:محمود بن أحمد،عمدة القاري شرح صحيح البخاري،ضبط:عبدالله محمود محمد عمر،(بيروت ،دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ-2001م)،(151/10).

7 – البيهقي: أحمد ، السنن الكبرى ،كتاب الحج ، باب من قال: العمرة تطوع ،(349/4).

8 – ذكره ابن حجر العسقلاني :أحمد ،كما في فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق : محب الدين الخطيب ،تعليق :الشيخ عبد العزيز ابن باز (بيروت: دار المعرفة،ط1 ،1379هـ) ، (3/ 597).

4- عن أبي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه- [1]**عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم- قالَ: (مَا مِنْ أيّامٍ أحَبّ إلى الله أنْ يتَعَبّدَ لَهُ فيها مِنْ عَشْرِ ذِي الحجّةِ، يَعْدِلُ صِيَامُ كُلّ يَوْمٍ مِنْهَا بصِيَامُ سَنَةٍ وقِيَامُ كُلّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ القَدْرِ).**

الحديث أخرجه الترمذى في (جامعه)، [2]وابن ماجه في (سننه)، [3]وزاد:(مامن أيام الدنيا..)، وأبو عوانة في (مسنده)، [4] والبيهقي في (شعب الإيمان)، [5]وأبو سعيد بن الأعرابي في (معجمه)، [6] والبغوي في (شرح السنة)، [7]وأبو طاهر السِّلَفي في(المجالس الخمسة). [8]

كلهم من طريق مسعود بن واصل ،عن نَهاس بن قهم، عن قتادة بن دعامة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة - رضي الله عنه- .

والحديث في إسناده :

1- مسعود بن واصل العقدي البصري الأزرق:

ليس له في السنن غير هذا الحديث.

قال أبو داود: ليس بذاك،[9] وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أغرب،[10]وقال الحافظ:لين الحديث. [11]

---

[1] - أبوهريرة: اختلف في اسمه، فقيل: اسمه عمير بن عامر، وقال ابن إسحاق: قال لي بعض أصحابنا عن أبي هريرة: كان اسمي في الجاهلية عبد شمس بن صخر، فسماني رسول اللّه -صلى الله عليه وسلم- عبد الرحمن، وكنيت أبا هريرة، لأني وجدت هرّة فحملتها في كمّي، فقيل لي أبو هريرة، وقيل هو ابن عامر بن عبد ذي الشّرى الدوسيّ ورجح النووي: عبد الرحمن بن صخر.أسلم عام خيبر وكان من المكثرين مات سنة سبع وخمسين.ينظر: ابن حجر العسقلاني:أحمد ، الإصابة في تمييز الصحابة،برقم: (10680)،(348/7).

[2] - الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ،كتاب الحج ،باب ما جاء في العمل في أيام العشر: برقم (758)، (131/3).

[3] - ابن ماجه القزويني : محمد ، سنن ابن ماجه ،كتاب الصيام ، باب صيام العشر،برقم: (1728)، (551/1).

[4] - أبوعوانة الأسفرائيني :يعقوب بن إسحاق، مسند أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، (بيروت، دار المعرفة، ط1، 1419هـ-1998م)،كتاب الصيام ، باب بيان الترغيب في صوم شعبان، وصفة صوم النبي -صلى الله عليه وسلم- ، وأنه لم يصم في عشر ذي الحجة، ولا يوم عرفة، وبيان الترغيب في العمل في عشر ذي الحجة،برقم: (3021)، (551/1).

[5] - البيهقي: أحمد،شعب الإيمان، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول،(بيروت، دار الكتب العلمية،ط1، 1410هـ-1989م)، تخصيص أيام العشر من ذي الحجة بالاجتهاد بالعمل فيهن،برقم:(3757)،(355/3).

[6] - الأعرابي : أحمد بن محمد،كتاب المعجم ،تحقيق : عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني،(الدمام،دار ابن الجوزي ،ط1، 1418هـ-1997م).معجم أحمد بن محمد العبسي، برقم: (938)، (2/ 484-485).

[7] - البغوي:الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق : شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش،(دمشق، المكتب الإسلامي – ط2، 1403هـ - 1983م)، باب ثواب العمل في عشر ذي الحجة،برقم(1126)، (346/4).

[8] - أبو طاهر السلفي:أحمد بن محمد، المجالس الخمسة،تحقيق:مشهور بن حسن آل سلمان،(الرياض، المكتب الإسلامي – ط1، 1415هـ - 1994م)، المجلس الرابع،برقم(36)، ص(103-105).

[9] - نقله ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تهذيب التهذيب ، باب من اسمه مسعود ، برقم : (218)، (108/10).

[10] - ابن حبان البستي: محمد ، الثقات ،باب الميم: (190/9)،برقم:(15935).

[11] - ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب ، برقم :(6658).

2- النهَّاس بن قَهْم القيسي أبو الخطاب:

قال ابن معين:ضعيف، [1]وقال ابن حبان: كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، ويخالف الثقات في الروايات، لا يجوز الاحتجاج به،[2]وقال الحافظ: ضعيف. [3]

قال الترمذي – مضعفاً – :هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس ، وسألت محمداً –أي: الإمام البخاري– عن هذا الحديث ؟ فلم يعرفه من غير هذا الوجه مثل هذا ، وقد تكلم يحيى بن سعيد في نهاس بن قهم.اهـ[4]

وقال البغوي أيضًا:وإسناده ضعيف. [5]

قلت: الحديث ضعيف بهذا التمام ،وإلا فشطره الأول صحيح ،جاء من حديث عبدالله بن عباس ، وعبدالله بن عمر،و عبدالله مسعود ، وعبدالله بن عمرو –رضي الله عنه– .

ففي حديث عبدالله بن عمر – رضي الله عنه– قال: قال: رسول الله – صلى الله عليه وسلم– :(ما من أيام أحب إلى الله فيهن العمل من هذه الأيام، أيام العشر فأكثروا فيهن التكبير والتهليل والتحميد). [6]

ومثله عن ابن عباس – رضي الله عنه– ، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ،و رجاله رجال الصحيح. [7]

وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم– : (ما من أيام أحب إلى الله العمل فيهن من هذه الأيام، قيل: ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله، إلا من خرج بنفسه وماله ،ثم لم يرجع حتى تهراق مهجة دمه). [8]

ومثله عن ابن مسعود – رضي الله عنه– .[9]قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير كل منهما بإسنادين ورجال أحدهما ثقات. [10]

---

[1] – ابن معين الغطفاني: يحيى ، تاريخ ابن معين – رواية الدارمي ، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف ، (دمشق ، دار المأمون للتراث، ط1، 1400هـ–1979م) ، باب النون ،برقم:(824)، ص(219).

[2] – ابن حبان البستي: أبوحاتم محمد ،المجروحين، باب النون، برقم: (1119)، (56/3).

[3] – ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب ، برقم :(7246).

[4] – الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الصحيح ، (131/3).

[5] – البغوي:الحسين، شرح السنة، برقم: (1126)، (346/4).

[6] – أخرجه ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله ، المصنف في الأحاديث والآثار، (3/ 250)برقم:(13919).

[7]– الهيثمي: علي بن أبي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،(بيروت، دار الفكر،ط1412هـ–1992م) (4/ 22)برقم:(5932).

[8] – أخرجه الإمام أحمد ابن حنبل الشيباني: مسند الإمام أحمد بن حنبل ، مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ،برقم :(6505) ، (50/11). قال:شعيب الأرنؤوط : صحيح لغيره.

[9] – أخرجه الطبراني:سليمان، المعجم الكبير، برقم:(1777)، (167/1).

[10] – الهيثمي: علي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، (4/ 22)برقم:(5929-5931).

المسألة المتعلقة بالحديث:

اتفق العلماء على مشروعية العمل الصالح في الأيام العشر،والحث عليه ، وفضل هذه الأيام المباركة ؛لكن ورد عن عائشة –رضي الله عنها– في شأن الصيام خاصة، ما رواه أبو داود أنها قالت: (ما رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم– صائما العشر قط). [1]

قال الحافظ : ولا يرد على ذلك ما رواه أبو داود وغيره ،عن عائشة قالت: (ما رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم– صائما العشر قط)؛لاحتمال أن يكون ذلك لكونه كان يترك العمل وهو يحب أن يعمله خشية أن يفرض على أمته ،كما رواه الصحيحان من حديث عائشة أيضا ،والذي يظهر أن السبب في امتياز عشر ذي الحجة ،لمكان اجتماع أمهات العبادة فيه ،وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك في غيره. [2)3]

وقال الزيلعي: [4] لا يعترض على هذا الحديث بما روي عن عائشة، قالت:(ما رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم– صائما العشر قط)، انتهى. أخرجوه في "الصوم" إلا البخاري، وفي لفظ لمسلم[5]:(لم ير رسول الله – صلى الله عليه وسلم– صائما العشر قط)، ورجح الترمذي الرواية الأولى، فإن بعض الحفاظ، قال: يحتمل أن تكون عائشة لم تعلم بصيامه عليه السلام، فإنه كان يقسم لتسع نسوة، فلعله لم يتفق صيامه في نوبتها، وينبغي أن يقرأ: لم يَرَ، مبنية للفاعل، لتتفق الروايتين، على أن حديث المثبت أولى من حديث النافي، وقيل: إذا تساويا في الصحة، يؤخذ بحديث هنيدة، أخرجه أبو داود. والنسائي، عن هنيدة عن امرأة عن بعض أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم– ، قالت: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم– يصوم تسع ذي الحجة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر، وأول اثنين من الشهر، والخميس).[6] وهو ضعيف، قال المنذري في "مختصره": اختلف فيه

---

[1] – أخرجه أبو داود السجستاني :سليمان، سنن أبي داود ، كتاب الصيام ،باب في فطر العشر: (741/1)، برقم:(2439)، وصححه الألباني.

[2] – ابن حجر العسقلاني :أحمد ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ، (12/ 264).

[4] – الزيلعي : هو عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، أبو محمد، جمال الدين: فقيه، عالم بالحديث. أصله من الزيلع (في الصومال) ووفاته في القاهرة. من كتبه (نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية) في مذهب الحنفية، و(تخريج أحاديث الكشاف)،توفي بالقاهرة: (762 هـ – 1360 م)،ينظر: الزركلي، خيرالدين بن محمود، الأعلام،(147/4).

[5] – لم أجده في مسلم؛ ولكنه في مسند أبي نعيم الأصبهاني:أحمد بن عبدالله، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ،تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي،(بيروت، دار الكتب العلمية،ط1، 1417 هـ – 1996 م)، كتاب الصيام،باب صيام أيام العشر،برقم: (2683)،(3/ 261).

[6] – أخرجه أبو داود السجستاني :سليمان، سنن أبي داود ، كتاب الصيام ،باب في صوم العشر: (741/1)، برقم:(2437)، وصححه الألباني.

على هنيدة،[1] فروي كما ذكرنا، وروي عنه عن حفصة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم– ، وروي عنه عن أمه عن أم سلمة.اهـ. [2]

[1] – هنيدة ،بنون، مصغر،ابن خالد الخزاعي، ويقال: النخعي،ربيب عمر، مذكور في الصحابة، وقيل من الثانية، ذكره ابن حبان في الموضعين. يُنظر: ابن حجر العسقلاني:أحمد ، تقريب التهذيب،برقم :(7373).

[2] – الزيلعي:عبدالله ،نصب الراية لأحاديث الهداية، ، (157/2).

الخاتمة:

أهم النتائج التي توصلت إليها من هذا البحث أجملها في النقاط التالية:

– أن الأحاديث الواردة في تفسير (السبيل) في الاستطاعة أتت كلها بطرق ضعيفة، وأن الصحيح في الاستطاعة أنها عامة، وتختلف باختلاف أحوال الشخص الفرد.

– أن الجهل بالأحاديث الضعيفة والموضوعة المتعلقة بالركن العظيم المتمم لأركان الإسلام وهو الحج، يفسد كثيراً من الأمور على الحاج.

– وجود عدد كبير من الأحاديث وردت في فضائل الحج وأيامه لم يثبت، رغم أنه يعمل بها كثير من عوام الناس، وعلمائهم.

نسأل الله القبول وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل .

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

الألباني: محمد ناصر الدين أبو عبدالرحمن بن الحاج نوح بن نجاتي الأرنؤوطي،(**ت**: **1420هـ-1999م**).

1- حجة النبي - صلى الله عليه وسلم- كما رواها عنه جابر - رضي الله عنه- ، (بيروت،المكتب الإسلامي،ط5، 1399هـ).

2- السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها و فوائدها، (الرياض، مكتبة المعارف ، ط2، 1415هـ-1995م).

3- السلسلة الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ، (الرياض، مكتبة المعارف ، ط2، 1408هـ-1988م).

4- ضعيف سنن أبي داود ، (الكويت، مؤسسة غراس للنشر و التوزيع ،ط1، 1423هـ-2002م).

البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي،(**ت**: **256هـ-870م**).

5- الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، (بيروت، دار ابن كثير ، واليمامة، ط3، 1407هـ - 1987م).

6- التاريخ الكبير، تحقيق :السيد هاشم الندوي، (دار الكتب العلمية ، مصورة من دائرة المعارف العثمانية).

البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين الخرساني،(ت: 458-1066 م).

7- **السنن الصغير، تحقيق:عبدالمعطي أمين قلعجي،(المنصورة، دار الوفاء، ط1، 1410ه-1989م).**

8- السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (3، 1424هـ-2003م).

9- **شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1410ه-1989م).**

10- معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، (كراتشي،حلب، دمشق،القاهرة، جامعة الدراسات الإسلامية، ودار الوعي وقتيبة، و الوفاء، ط1، 1412هـ-1991م).

الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى،(ت279ه-892 م).

11- **الجامع الصحيح ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، و محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت : دار إحياء التراث العربي).**

ابن الجارود النيسابوري: أبو محمد عبدالله بن علي ابن الجارود،(ت: 307ه-919 م).

12- **المنتقى من السنن المسندة، تحقيق : عبدالله عمر البارودي،(بيروت،مؤسسة الكتاب الثقافية، ط1 ، 1408ه – 1988م).**

الجرجاني: علي بن محمد بن علي المعروف بالشريف الجرجاني،(ت: **816هـ-1413** م).

13- **التعريفات، تحقيق : إبراهيم الأبياري،(بيروت ،دار الكتاب العربي، ط1، 1405ه-1984م).**

ابن أبي حاتم الرازي: عبد الرحمن بن محمد،(ت: 327-938 م).

14- **الجرح والتعديل ،(بيروت، دار إحياء التراث العربي ط1 مصورة،1371ه-1952م).**

15- **كتاب العلل ،تحقيق: فريق من الباحثين ،بإشراف د.سعد بن عبدالله الحميد، د.خالد بن عبدالرحمن الجريسي، (الرياض،1427ه-2006م).**

16- **المراسيل، بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني،(بيروت،مؤسسة الرسالة،ط2، 1402ه).**

الحاكم النيسابوري: أبو عبدالله محمد بن عبدالله،(ت: 405ه-1014 م).

17- المستدرك على الصحيحين، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية،ط1، 1411هـ – 1990م).

ابن حبان البستي: **أبوحاتم محمد ابن حبان**،(ت: **354هـ-965** م).

18- الثقات ،تحقيق : السيد شرف الدين أحمد،(بيروت ، دار الفكر، ط1 1395هـ – 1975م).

19- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، (بيروت،مؤسسة الرسالة،ط2، 1414 هـ- 1993م).

20- المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد،(حلب ،دار الوعي،ط1، 1396هـ).

ابن حجر العسقلاني: أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر،(ت: 852هـ-1448م).

21- الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق : علي محمد البجاوي، (بيروت ، دار الجيل، ط1 ، 1412 - 1991).

22- **تقريب التهذيب ، تحقيق : أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، (الرياض : دار العاصمة ،ط1 ، 1416 - 1995).**

23- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، (بيروت : دار الكتب العلمية، ط1 ، 1419هـ -1998م).**

24- **فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب ، تعليق: الشيخ عبدالعزيز بن باز (بيروت ، دار المعرفة،ط1 -1379هـ).**

25- **القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، تحقيق : مكتبة ابن تيمية ، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية،ط1 ،1401هـ-1980م).**

نخبة الفكر، مع شرحه نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مطبوع مع النكت لعلي حسن عبدالحميد الحلبي، (الدمام، دار ابن الجوزي، ط2، 1414هـ-1994م).

26- النكت على مقدمة ابن الصلاح ، تحقيق: مسعود عبد الحميد السعدني، ومحمد فارس، (بيروت،دار الكتب العلمية،ط1، 1414هـ-1994م).

ابن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني،(ت: 241هـ-855م).

27- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، إشراف على التحقيق: شعيب الأرنؤوط ، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2 ، 1420هـ ، 1999م).

ابن خزيمة النيسابوري: أبو بكر محمد بن إسحاق بن المغيرة السلمي،(ت: 311هـ-923م).

28- صحيح ابن خزيمة، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط: 1400هـ – 1980م).

الخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت،(ت: 463هـ-1069 م).

29- تاريخ بغداد، (بيروت، دار الكتب العلمية).

30- الكفاية في علم الرواية ، تحقيق وتعليق د. أحمد عمر هاشم ،(بيروت،دار الكتاب العربي، 1405هـ-1985م).

الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي،(ت: 385هـ- 995م).

31- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي (الرياض ، دار طيبة، ط1، 1405 هـ- 1985م).

32- سنن الدارقطني ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، (بيروت ، دار المعرفة، ط1، 1386 - 1966).

الدارمي: **أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن**،(ت: **255هـ-869** م).

33- مسند الدارمي، المشهور بـ (سنن الدارمي)، تحقيق :حسين سليم أسد الداراني ، (الرياض : دار المغني للنشر والتوزيع، ط1 ، 1421ه-2000م).

أبو داود السجستاني: سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي،(ت: 275ه-888 م).

34- سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، مع تعليقات:كمال يوسف الحوت، (بيروت ، دار الفكر).

35- كتاب المراسيل، تحقيق: د.عبدالله بن مساعد بن خضران الزهراني، (الرياض، دار الصميعي).

36- كتاب مسائل الإمام أحمد ،(رواية أبي داود)، تحقيق : محمد بهجة البيطار، (ط1 ، 1353).

الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز،(ت: 748ه-1348م).

37- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ،تحقيق علي محمد البجاوي (بيروت:دار المعرفة للطباعة والنشر، ط1، 1382-1963م).

أبو زرعة الرازي: عبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد بن فروخ،(ت: 264ه-878 م).

38- الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي،تحقيق : د. سعدي الهاشمي، (المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية،ط1، 1402هـ - 1982 م).

الزيلعي: **أبو محمد جمال الدين عبدالله بن يوسف الحنفي**،(ت: **762هـ-1360م**).

39- نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: محمد عوامة، (بيروت : دار القبلة للثقافة الإسلامية،ط1 ، 1418هـ-1997م).

السبكي : عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر (ت: **771 هـ- 1370** م).

40- طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطناحي،عبدالفتاح الحلو، (دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط21، 1413 هـ - 1992 م).

السخاوي: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن،(ت: 902ه-1497م).

41- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة،(دار الكتاب العربي).

السرخسي: **أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل**،(ت: **483هـ** أو**490هـ-1090م**

أو**1097**م).

42- المبسوط،مراجعة وتصحيح :جمع من العلماء(بيروت،دار المعرفة،1409هـ-1989م).

ابن سعد الزهري : أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري،(ت: **230هـ-844**أو**845**م)..

43- الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت، دار صادر،ط1، 1968م).

سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني أبو عثمان ،(ت: 227ه-842م).

44- سنن سعيد بن منصور، تحقيق:د.سعد بن عبدالله آل حميد،(الرياض، داار الصميعي،ط1، 1414هـ-1993م).

السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن كمال الدين أبي بكر،(ت: **911هـ-1505**م).

45- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي،تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، (الرياض، مكتبة الرياض الحديثة).**

الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي،(ت: 204ه-820م).

46- **كتاب الأم ، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (ط2، 1403 ه- 1983 م).**

47- **مسند الشافعي بترتيب السندي(شفاء العي بتحقيق مسند الشافعي)، مجدي بن محمد الأثري،(القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط1، 1416ه)،و طبعة دار الكتب العلمية بدون تحقيق،(ط:1400ه)،والأصل من الأول.**

الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد المختار،(ت: **1393هـ-1974**م).

48- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن،تحقيق: مكتب البحوث والدراسات. (بيروت ،دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، ط 1415 هـ- 1995 م).

الشوكاني: محمد بن علي بن محمد،(ت: **1255هـ-1834**م).

49- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار،تعليق:محمد منير الدمشقي، (مصر،إدارة الطباعة المنيرية،ط2، 1344هـ) مصورة.

ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي،(ت: **235هـ-850**م).

50- المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق : كمال يوسف الحوت (الرياض : مكتبة الرشد،ط1 ، 1409هـ -1988م).

الشيرازي: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزأبادي،(ت: **476هـ-1083**م).

51- المهذب في فقه الإمام الشافعي ،تحقيق:د.محمد الزحيلي،دمشق،بيروت، دار القلم، الدار الشامية، ط2، 1422هـ-2001م).

ابن الصلاح الشهروزي: أبو عمرو عثمان بن صلاح الدين عبدالرحمن الكردي،(ت: **643هـ-1245**م).

52- مقدمة ابن الصلاح، (بيروت،مكتبة الفارابي،ط1، 1404هـ-1984م).

الصنعاني: عبدالرزاق بن همام،(ت: 211هـ-827م).

53- الأمالي في آثار الصحابة، تحقيق مجدي السيد إبراهيم،(مكتبة القرآن، القاهرة).

54- مصنف عبدالرزاق، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، (بيروت، المكتب الاسلامي،ط2، 1403هـ-1982م).

55- (مصر،

مطبعة السعادة،1366هـ).

الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي،(ت: 360هـ-971م).

56- كتاب الدعاء، تحقيق : محمد سعيد البخاري ،(بيروت، دار البشائر الإسلامية ،ط1، 1407هـ – 1986م).

57- فضل عشر ذي الحجة، تحقيق : عمار بن سعيد الجزائري ،(الشارقة، مكتبة العمرين العلمية ،ط1، 1417هـ – 1996م).

58- مسند الشاميين، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ،(بيروت، مؤسسة الرسالة ،ط1، 1405هـ – 1984م).

59- المعجم الأوسط ،تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ،و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (القاهرة، دار الحرمين ،1415هـ-1994م).

60- المعجم الكبير، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ،(الموصل، مكتبة العلوم والحكم ، ط2، 1404هـ – 1983م).

الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود البصري،(ت: 204هـ-819 م).

61- **مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، (الجيزة، دار هجر، ط 1، 1419).**

62- الآحاد والمثاني، تحقيق : د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، (الرياض، دار الراية، ط1، 1411هـ – 1991م).

ابن عبد البر القرطبي: أبو عمر يوسف بن عبدالله النمري،(ت: 463هـ-1071م).

63- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، تحقيق : سالم محمد عطا، و محمد علي معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية ،ط1،1421هـ-2000م).

64- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ،ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ،ط1387،1هـ).

ابن عدي الجرجاني: أبو أحمد عبدالله بن عدي القطان ،(ت: 365ه-976م).

65- **الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق :د.سهيل زكار،و يحيى مختار غزاوي (بيروت : دار الفكر،ط3 ، 1409 - 1988).**

الحافظ العراقي: أبو الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين،(ت: 806ه-1404 م).

66- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث،تحقيق : ا.محمود ربيع،(بيروت، عالم الكتب،ط1408،2ه-1988م).

العقيلي: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى المكي،(ت: 322ه-1176م).

67- **الضعفاء الكبير، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي(بيروت : دار المكتبة العلمية ،ط1 ، 1404 - 1984).**

ابن العماد الحنبلي،عبدالحي بن أحمد بن محمد العكري،(ت: 1089 هـ - 1679 م)

68- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق :محمود الأرناؤط،عبدالقادر الأرناؤط،(دمشق،دار ابن كثير، ط1، 1406 هـ - 1986 م)،**

ابن قدامة المقدسي: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن محمد بن قدامة،(ت: 620ه-1223م).

69- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، (بيروت: دار الفكر،ط1 ، 1405هـ ، 1984م).

القرطبي: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي،(ت: 671هـ-1273م).

70- الجامع لأحكام القرآن،طبعة مصورة (بيروت ،دار إحياء التراث العربي 1405 هـ - 1985م).

ابن ماجه القزويني: أبو عبد الله محمد بن يزيد الربعي،(ت: 273ه-886م).

71- سنن ابن ماجه ،تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت،دار الفكر، ط1، 1401هـ-1981م).

مالك بن أنس الأصبحي أبو عبد الله الحميري،(ت: 179هـ-796م).

72- موطأ مالك - رواية يحي الليثي، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، (مصر، دار إحياء التراث العربي،ط1406هـ).

الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري،(ت: 450هـ-1058م).

73- الحاوي الكبير،تحقيق: علي محمد معوض،وعادل أحمد عبد المزي : أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن القضاعي،(ت: 742هـ-1341م).

74- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق:عبد الصمد شرف الدين،(بيروت، المكتب الإسلامي - بيوندي الهند: ، الدار القيمة ، ط2، 1403هـ-1983م).

75- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق : بشار عواد معروف، (بيروت : مؤسسة الرسالة ،ط5 ، 1413 - 1992).**

مسلم النيسابوري: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري العامري،(ت: 261هـ-875م).

76- **كتاب التمييز ،تحقيق : د.محمد مصطفى الأعظمي (السعودية، مكتبة الكوثر،ط1410،3ه-1990م)،مطبوع مع منهج النقد عند المحدثين للأعظمي.**

77- **صحيح مسلم ،تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت، دار إحياء التراث العربي،ط1374،1ه-1955م).**

أحمد بن شعيب بن علي،(ت: 303هـ-915م).

78- سنن النسائي الكبرى، تحقيق : د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن، (بيروت ، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ -1991م).

79- المجتبى من السنن، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، (حلب ، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1406 - 1986).

النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الدين الشافعي الدمشقي،(ت: 676ه-1300م).

80- شرح صحيح مسلم، (المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ-1929م)، وطبعة دار إحياء التراث العربي، (بيروت،ط2، 1392هـ).

81- المجموع شرح المهذب ، للنووي، والسبكي،ومحمد نجيب المطيعي (القاهرة: توزيع المكتبة العالمية،1971م).

الهيثمي: نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الشافعي،(ت: 707ه-1308م).

82- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،(بيروت، دار الفكر،ط1412هـ-1992م).